

الموت الأكلينكي والموت الشرعي

د / محمد علي البار.

بسم الله الرحمن الرحيم

ماهو الفرق بين الموت الأكلينيكي والموت الشرعي؟

لكي نبحث هذا الموضوع لابد أولا من تعريف الموت عند الفقهاء والأطباء ومعرفة علاماته عند كل منهما ثم توضيح تلك الفروق بينهما .

تعريف الموت بصورة عامة :

إن تعريف الموت مثل تعريف الحياة أمر تكتنفه كثير من الصعوبات رغم ان العلامات الفارقة بين الموت والحياة وبين الكائن الحي والجماد أمر يدركه الإنسان بفطرته كما يدركه بمعارفه فالكائن الحي يتنفس ويتغذى وينمو ويتكاثر ويتحرك ثم تختلف بعد ذلك طرق التنفس والغذاء والنمو والتكاثر والحركة بأشكالها المتعددة المتباينة التى لاتكاد تعد ولاتحصى وأصعب تلك الكائنات تحديدا هي الفيروسات فهي كالجماد لاتتحرك ولاتنمو ولاتتنفس ولاتتغذى خارج الكائنات الحية بل تتبلور مثل بعض الجمادات فإذا مادخلت الى جسم الكائن الحي تحكمت فى سر السر فيه (جينوم الخلية الموجود فى الدنا DNA) وجعلته عبدا لمشيئتها لاينقسم إلا حسب أوامرها ولولا أن الله سبحانه وتعالى يهب الاجسام الحية القدرة على مقاومة هذا الغزو الفيروسي لابادت الفيروسات جميع الكائنات الحية إبتداء من البكتريا وانتهاء بالأنسان ومع هذا كله فالفيروس داخل الخلايات الحية لايتنفس ولايتغذى ولايتحرك ولاينمو بل كل مافى الامر أنه يتحكم فى الخلايا فيجعلها تنقسم لتصبح فيروسات جديدة من جنسه بدلا من أن تنقسم

الى خلاياها المعتادة.

وفى جسم الكائن الحي المتعدد الخلايا مثل الإنسان أو الحيوان أو النبات تموت ملايين الملايين من الخلايا فى كل لحظة وآن ويخلق الله بدلا عنها ملايين مثلها ويبقى الكائن الحي على قيد الحياة مادامت عملية البدء والاعادة مستمرة قال تعالى ﴿ **إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ** (٤) ﴾ [**يونس**] وقال تعالى: ﴿ **قُلْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ قُلِ اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ** (٣٤) ﴾ [**يونس**].

ولقد صدق الامام الغزالي حين قال نعم لايمكن كشف الغطاء عن كنه الموت إذ لايعرف الموت من لا يعرف الحياة ومعرفة الحياة معرفة حقيقة الروح فى نفسها وادراك ماهية ذاتها ولم يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتكلم فيها ولا ان يزيد على ان يقول (الروح من أمر ربي) فليس لأحد من علماء الدين أن يكشف سر الروح وإن اطلع عليه وإنما المأذون فيه ذكر حال الروح بعد الموت.(١)

تعريف الموت عند المسلمين (التعريف الشرعي للموت):

إن تعريف الموت عند المسلمين لايختلف عن تعريفه فى مختلف الحضارات الإنسانية المختلفة والأديان التى عرفتها البشرية المتباينة فقد اتفق المصريون القدماء والبابليون والأشوريون واليونان والصينيون والهنادكه واليهود والنصارى والمسلمون على ان الموت هو مفارقة الروح الجسد ثم اختلفوا بعد ذلك اختلافات كثيرة فى هذه الروح وهل تعود إلى هذا الجسد أم تعود إلى جسد آخر حيث يعتقد البوذيون والهنادكة والشنتو أن الروح الشريرة تعاد إلى جسد حقير وتظل فى تلك الدورات حتى تتطهر وأن الروح الصالحة الخيرة تظل تنتقل فى الاجساد

الخيرة حتى تصل مرحلة النرفانا وهي السعادة الأبدية المطلقة فى الروح المتصلة بالأزل والأبد.

والمفهوم الإسلامي للموت هو إنتقال الروح من الجسد الى ماأعد لها من نعيم أو عذاب والروح مخلوقة مربوبة خلقها الله تعالى ثم هي خالدة والمقصود بموتها مفارقتها الجسد هذا هو مفهوم جمهور علماء المسلمين للموت وإن خالف من خالف من المعتزلة وغيرهم.

وقال الأمام أبن القيم فى كتابه [٢] الروح والصواب أن يقال ان موت النفوس هو مفارقتها لأجسادها وخروجها منها فإن اريد بموتها هذا القدر فهي ذائقة الموت وإن اريد أنها تعدم وتضمحل وتصير عدما محضا فهي لاتموت بهذا الإعتبار.

وقال الامام الغزالى فى الاحياء (إن الموت معناه تغير حال فقط وان الروح باقية بعد مفارقة الجسد إما معذبة واما منعمة ومعنى مفارقتها للجسد انقطاع تصرفها عنه بخروج الجسد عن طاعتها فإن الأعضاء الآت للروح تستعملها حتى انها لتبطش باليد وتسمع بالأذن وتبصر بالعين وتعلم حقيقة الأشياء بالقلب والقلب هنا عبارة عن الروح) والروح تعلم الأشياء بنفسها من غير آلة والموت عبارة عن استعصاء الاعضاء كلها وكل الاعضاء الآت والروح هي المستعملة لها واعني بالروح المعنى الذى يدرك من الانسان العلوم والآم العموم ولذت الأفراح ومهما بطل تصرفها فى الأعضاء لم تبطل منها العلوم والادراكات ولابطل منها الافراح والغموم ولابطل منها قبولها للالام واللذات والانسان بالحقيقة هو المعنى المدرك للعلوم والالام واللذات وذلك لايموت أي لاينعدم ومعنى الموت انقطاع تصرفه عن البدن وخروج البدن عن أن يكون آلة له. [٣]

وقال الإمام ابن تيميه (قداستفاضت الأحاديث عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم بأن الأرواح تقبض وتنعم وتعذب ويقال لها أخرجي ايتها الروح الطيبة [٤]

ويقول الإمام الطحاوي فى عقيدته (ونومن بملك الموت الموكل بقبض أرواح العالمين)

قال الشارح: والصواب ان يقال موت النفوس هو مفارقتها لأجسادها وخروجها منها»[٥]

ويقول فضيلة الشيخ بكر أبو زيد رئيس مجمع الفقه الإسلامي فى بحثه القيم أجهزة الإنعاش وحقيقة الوفاة بين الفقهاء والاطباء إن حقيقة الوفاة هي مفارقة الروح البدن وأن حقيقة المفارقة خلوص الأعضاء كلها عن الروح بحيث لايبقى جهاز من اجهزة البدن فيه صفة حياتيه.[٦]

ويقول الإمام الغزالي فى سكرات الموت وشدته من كتاب الاحياء إن كل عضو لاروح فيه فلا يحس بالألم فإذا كان فيه الروح فالمدرك للألم هو الروح فمهما اصاب العضو جرح أو حريق سرى الأثر الى الروح فبقدر مايسرى الى الروح يتالم والنزع عبارة عن مؤلم نزل بنفس الروح فاستغرق جميع اجزائه حتى لم يبق جزء من أجزاء الروح المنتشرة فى اعماق البدن الا وقد حل به الألم فلو أصابته شوكة فالألم الذى يجده انما يجري فى جزء من الروح يلاقي ذلك الموضع الذى أصابته الشوكة فألم النزع يهجم على نفس الروح ويستغرق جميع اجزائه فإنه المنزوع المجذوب من كل عرق من العروق وعصب من الأعصاب وجزء من الاجزاء ومفصل من المفاصل ومن أصل كل شعرة وبشره من الفرق إلى القدم فلا تسأل عن كربه وألمه.[٧]

وقد وكل الله سبحانه وتعالى ملائكة يقومون بإخراج الروح من البدن قال تعالى﴿ **قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ (١١)** ﴾ [السجدة١١]وملك الموت المؤكل بأرواح الآدميين هو عزرائيل عليه السلام ويساعده في ذلك عدد غير معروف من الملائكة قال تعالى ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (٩٧)** ﴾ [النساء٩٧] وقال تعالى ﴿ **وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ (٩٣)** ﴾ [الأنعام٩٣] ولو رأينا ذلك لرأينا امر مهولا مرعبا وعلى العكس من ذلك تقوم الملائكة بتبشير المؤمنين الذين عملوا الصالحات وتسلم عليهم وتنزع أرواحهم نزعا رفيقا قال تعالى ﴿ **الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٣٢)** ﴾ [النحل] ولاينفي ذلك كرب الساق والآم النزع فقد تألم خير الخلق واكرمهم على الله سبحانه وتعالى محمد صلى الله عليه وسلم وكرب فى نزعه حتى قالت فاطمة رضى الله عنها (واكرب أبتاه فقال لاكرب على أبيك بعد اليوم [٨] ولكن مايخفف عن المؤمن الآم النزع وكرب السياق مايراه من البشائر عند قدوم الملائكة قال تعالى ﴿ **يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً (٢٨) فَادْخُلِي فِي عِبَادِي (٢٩) وَادْخُلِي جَنَّتِي (٣٠)** ﴾ [الفجر] قال المفسرون يقال لها ذلك عند النزع وعند البعث[٩] وقال أبن القيم (حديث أبي هريرة رضى الله عنه ان المؤمن تحضره الملائكة فإذا كان الرجل الصالح قالوا: أخرجي أيتها النفس الطيبة كانت فى الجسد الطيب أخرجي حميده وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتي تخرج)[١٠] الحديث

أما الكفرة والعصاه المردة فانه ينكل بهم ويرون سوء مصيرهم عند الموت وتضرب الملائكة وجوههم وأدبارهم قال تعالي ﴿ **وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ** (٩٣) ﴾ [الأنعام] وقال تعالى ﴿ **وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ** (٥٠) ﴾ [الأنفال] وفى الحديث الذى رواه ابو هريرة قال :وإذا كان الرجل السؤ قال (أي الملك) أخرجي أيتها ا لنفس الخبيثة كانت فى الجسد الخبيت أخرجي ذميمه وأبشري بحميم غساق وآخر من شكله ازواج فلا يزال يقال لها حتي تخرج.[(١١)]

وقد وردت احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم توضح كيفية إخراج الملائكة لروح المؤمن وروح الكافر ومافي الاول من تيسير حتى تسيل مثل الماء من فم السقاء ومافي الثاني من تنكيل حتى تخرج كما يخرج اشفود المبلل من كومة من الصوف كما جاء فى حديث البراء بن عازب وغيره الذى أخرجه أبن منده وذكره أبن القيم بطوله فى كتاب الروح[(١٢)] وقد استوفى أبن ا لقيم فى الروح ذكر الكثير من هذه الاحاديث (٤٦-٥٠).

ويأتى الاسناد فى إخراج الروح فى بعض الآيات الى الله سبحانه وتعالى مباشرة حيث الفاعل على الحقيقة هو الله ولا أحد سواه قال تعالي ﴿ **اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا** (٤٢) ﴾ [الزمر] والله سبحانه وتعالى هو الفاعل لكل شئ فى هذا الكون صغيره وكبيره والملك مأمور يفعل ماأمره به ربه سبحانه وتعالي.

اتفق جمهور علماء أهل السنة على أن الروح هي المحركة للبدن وأنها هي المتصرفة فيه والموت هو مفارقة الروح للجسد وانقطاع تصرفها عنه بخروج الجسد عن طاعتها فإن الاعضاء الآت للروح كما يقول الامام الغزالي والموت عبارة عن استعصاء الاعضاء عن فعل الروح والروح هي المدركة للعلوم والآم الغموم ولذات الافراح كما يقول الغزالي فى الاحياء (سبق وأن نقلنا قوله كاملا) والروح التى نفخها الله فى آدم عليه السلام هي زمر علوي سماوي لاتدركه الأبصار ولم ينفخ الله الروح فى آدم الا بعد سواه جسدا من الطين (فإذا سويته ونفخت فيه من روح فقعوا ساجدين).

الروح فى الجنين :

وكذلك الروح في الجنين لاتنفخ فيه الابعد كمال تسوية الجسد قال تعالى ﴿ **ذَلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ (٦) الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنسَانِ مِن طِينٍ (٧) ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ (٨) ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ (٩)** ﴾ [السجدة] وقال تعالى ﴿ **وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلالَةٍ مِّن طِينٍ (١٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ (١٣) ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ (١٤)** ﴾ [المؤمنون] قال المفسرون (ثم انشأناه خلقا آخر) أي نفخنا فيه الروح[١٣] وذلك لايكون إلا بعد المرور بالتارات السبع تكون ترابا ثم تكون نطفه ثم تكون علقة ثم تكون مضغة ثم تكون عظاما ثم تكون لحما يكسو العظام ثم ينشؤها الله خلقا آخر فينفخ فيها الروح وقد ذكر الله سبحانه وتعالى فى غير مآيه من القرآن الكريم هذه المراحل والأطوار التى يمر بها الجنين قبل أن تنفخ فيه الروح التى بها يصير الجسد إنسانا

قال تعالى ﴿ مَا لَكُمْ لا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا (١٣) وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا (١٤) ﴾ [نوح] ثم فصل هذه الاطوار فقال عز من قائل ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا (٥) ﴾ [الحج]

حديث نفخ الروح :

وتظافرت الاحاديث الصحيحة على زن نفخ الروح لايكون الا بعد مرور الجنين بمراحل متتالية ابتداء من النطفة فالعلقة فالمضغة ثم ينفخ فيه الروح اخرج الشيخان البخاري ومسلم فى صحيحهما عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال أخبرني الصادق المصدوق أن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوما ثمن يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضيغة مثل ذلك ثم يبعث اليه ملكا بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح) .

وهناك أختلاف طفيف جدا فى رواية مسلم عن رواية البخاري بل هناك أختلاُف طفيف يسير فى روايات البخان نفسه (كتاب الأنبياء وكتاب القدر وكتاب التوحيد وكتاب بدأ الحق) وفى الأربعين النووية (إن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوما نطفه ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح) وجمهور العلماء مجمعون على ان الروح لاتنفخ الا بعد مرور مائة وعشرون يوما منذ بدأ الحمل (أي تكون الزيجوت أو اللقيحة أو النطفة الأمشاج) ويقولون أن حديث حذيفة بن أسيد الذى رواه مسلم لايعارض ماجاء فى حديث عبدالله بن مسعود لانه لاذكر لنفخ

الروح في حديث حذيفة بن أسيد ونصه: إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ماشاء ويكتب الملك ثم يقول : يارب رزقة فيقضي ربك ماشاء ويكتب الملك ثم يقول يارب رزقه فيقضي ربك ماشاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فلا يزيد على ماأمر ولاينقص.

وقد قام العلماء الأجلاء من أمثال ابن القيم والنووي وابن حجر العسقلاني وغيرهم بمحاولة الجمع بين الحديثين وقد استعرضت ذلك كله في كتاب (خلق الإنسان بين الطب والقرآن)وكتاب (الجنين المشوه أسبابه وأحكامه) فليرجع اليهما من اراد التفاصيل.

والخلاصة أن الفقهاء مجمعون على أن الجنين لابد ان يمر بمراحل متعددة قبل ان تنفخ فيه الروح وهي التي بها الإرادة والفكر وبها يصير الإنسان إنسانا.

قال الامام أبن القيم في كتابه التبيان في أقسام القرآن (فإن قبل الجنين قبل نفخ الروح فيه هل كان فيه حركة وإحساس أم لا ؟ قيل : كان فيه حركة النمو والأغتذاء كالنبات ولم تكن حركة نموه وأغتذائه بالاراده فلما نفخت (روحه) أنضمت حركة حسيته وارادته الى حركة نموه وأغتذائه)[١٤] وقال الامام ابن حجر العسقلاني في فتح الباري وهو يتحدث عن أول الأعضاء تكونا في الجنين (وقبل الكبد لأن منه النمو والاغتذاء الذى هو قوام البدن رجحه بعضهم بأنه مقتضي النظام الطبيعي لأن النمو هو المطلوب اولا ولاحاجة له حينئذ الى حسن ولاحركة ارادية لأنه حينئذ بمنزلة النبات وإنما يكون له قوة الحسن والارادة عند تعلق النفس به.[١٥]

والملفت للنظر حقا أن يجعل هذان الامامان العظيمان نفخ الروح مرتبطا بالاحساس والارادة اي بالجهاز العصبي بل بالدماغ فإذا لم يكن هناك حس ولا

ارادة فلا روح هناك وإن كانت بعض الاعضاء بل كل الاعضاء تعمل.

ولذا فإن بعض الفقهاء اعتبر الجنين كالجماد أو ماهو اشبه بالجماد وأباح بعضهم الاجهاض حتى بدون عذر وذلك قبل نفخ الروح وخاصة قبل الاربعين وأنما حرّم من حرم قتل الجنين قبل نفخ الروح فيه باعتبار ماله ومصيره الذى سيصير اليه فإذا حرم كسر بيض الحرم بإعتبار ماله فمن باب أولى يحرم قتل الجنين بأعتبار ماله وماسيصير اليه.

قال الإمام الغزالي فى الاحياء وليس هذا (أي العزل) كالاجهاض والوأد لأن ذلك جناية على موجود حاصل والوجود له مراتب وأول مراتب الوجود ان تقع النطفة فى الرحم ويختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة وافساد ذلك جناية فإن صارت نطفة فعلقة كانت الجناية أفحش وإن نفخ فيه الروح وأستوت الخلقة إزدادت الجناية تفاحشا ومنتهى التفاحش فى الجناية هي بعد الانفصال حيا.

وقال الشيخ الجليل يوسف القرضاوي فى كتابه الحلال والحرام فى الإسلام (واتفق الفقهاء علي ان اسقاطه بعد نفخ الروح فيه حرام وجريمة لايحل للمسلم أن يفعله لأنه جناية على حي متكامل الخلق ظاهر الحياة).

الجنين قبل نفخ الروح فيه ليست فيه حياة إنسانية :

وأما قبل نفخ الروح ففيه الخلاف حيث ذهب بعض الفقهاء الى السماح بالاجهاض وخاصة قبل الاربعين بأعتباره كالجماد أو أشبه بالجماد واما جمهور الفقهاء فلم يسمحوا بالاجهاض بإعتبار مآله ومصيره وإن لم ينفخ فيه الروح ومع ذلك سمحوا بالاجهاض متى كان الحمل يشكل خطرا على حياة الحامل أو على صحتها أو كان الجنين مشوها تشويها شديدا وفى هذا الصدد أباح المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي فى مكة المكرمة فى دورته الثانية عشره (١٥-٢٢- رجب ١٤١٠هـ/ ١٠-١٧ فبراير ١٩٩٠م) إسقاط الجنين المشوه

قبل نفخ الروح (١٢٠ يوما منذ التلقيح) إذا ثبت وتاكد بتقرير لجنة طبية من الاطباء المختصين الثقات وبناء على الفحوص والوسائل المختبرية ان الجنين مشوه تشويها خطيرا غير قابل للعلاة وانه إذا بقي وولد فى موعده ستكون حياته سيئة والآما عليه وعلى أهله فعندئذ يجوز رسقاطه بناء على طلب الوالدين) .

والمجمع الفقهي الموقر لم يبح إسقاطه الا لأنه لم تنفخ فيه الروح (الانسانية) بعد ولا حس ولا إرادة له وحتى من اعترض من الفقهاء على ذلك قبل الاسقاط قبل الأربعين أخذا بالأحوط وبحديث حذيفة بن أسيد ا لذى رواه مسلم والذى ذكرناه قريبا فهؤلا جميعا أباحوا الاجهاض لا الجنين لم تنفخ فيه الروح بعد وإن كان الجنين قد مر بمراحل متعددة من الخلق وتعدى مرحلة النطفة الى العلقة فالمضغة فالعظام فاللحم يكسو العظام وتصورت كثير من أعضائه وهي كلها حيه ولكن لايحكم له بالحياة الانسانية بذلك الا بعد نفخ الروح ولايحرم قتله (بدون سبب) إلا باعتبار مآله ومصيره لا باعتبار أنه حي حياة إنسانية (تبدأ الدورة الدموية والقلب ينبض منذا اليوم الثاني والعشرين من التقليح) .

حكم المولود إذا لم يستهل :

بل إن الفقهاء لم يحكموا للجنين بعد ولادته بالحياة الا إذا استهل صارخا وعلمت فيه آثار الحياة واستدلوا على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم (إذا استهل المولود ورث) وقول جابر عن عبدالله والمسور ابن مخرمه رضي الله عنهما (قضي رسول الله صلى الله عليه وسلم لايرث الصبي حتى يستهل) (١٧) فاذا كان المولود حديثا وقد نفخت فيه الروح منذ أشهر عديدة لايحكم له بالحياة الا عندما يستهل صارخا أو يستدل على حياته بأمارات موثقة عندهم فإنه من العجيب جدا ان لايحكم لمن مات دماغه وبالتالي فقد الاحساس والحركة

والإرادة بالموت جاء في الموسوعة الفقهية [١٨] (وتعرف حياته أي المولود) بالاستهلال صارخا واختلف الفقهاء فيما سوى الاستهلاك فقالت طائفة : لايرث حتى يستهل صارخا وهو المشهور عن الامام أحمد[١٩] وروي عن كثير من الصحابة والتابعين مستدلين بأن مفهوم قول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا استهل المولود ورث) أنه لايرث بغير الاستهلال ولأن الاستهلال لايكون الا من حي والحركة تكون من غير حي.[٢٠]

وروي عن احمد انه قال يرث السقط ويورث إذا استهل فقيل مااستهلاله قال إذا صاح أو عطس أو بكى فعلى هذا كل صوت يوجد منه تعلم به حياته فهو إستهلال وهذا قول الزهري والقاسم بن محمد لأنه صوت علمت به حياته فأشبه الصراخ وعن أحمد رواية ثالثة بصوت أو حركة أو رضاع أو غيره ورث وثبت له أحكام المستهل لأنه حي وبهذا قال الثوري والأوزاعي والشافعي وابو حنيفة واصحابه.[٢٢]

أما الإمام مالك فلا يعتبر الجنين حيا مالم يستهل ولو تنفس أو تحرك زو بال يقول فضيلة الشيخ محمد المختار السلامي :يرى الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه أن المولود إذا لم يصرح لايعتبر حيا ولو تنفس أو بال أو تحرك ومعنى هذا أنه لايحكم له بالحياة بمجرد التنفس حتى يقرن بها البكاء وقال ابن الماجشون :إن العطاس يكون من الريح والبول من استرخاء المواسك (أي العضلات المعاصرةSP) فما لم يكن الفعل إراديا استجابة لتنظيم الدماغ لايعتبر إمارة حياة (الزرقاني على الخليل ج٢ / ٢١١) إنتهى كلام فضيلة الشيخ محمد المختار السلامي ويقول فضيلته أيضا في بحثه المقدم إلى الدورة الثالثة لمجمع الفقه الإسلامي مفصلا وموضحا أقوال المذهب المالكي (يقول خليل إبن إسحاق (ولاسقط مالم يستهل صارخا ولو تحرك أو بال أو رضع) إن هذه الفقرة تجعل

مقياس الحياة الصوت وقد فصل اللخمي ماتكون به الحياة فقال اختلف فى الحركة والرضاع والعطاس فقال مالك لايكون له بذلك حكم الحياة قال إبن حبيب وإن أقام يوما يتنفس ويفتح عينيه ويتحرك حتى يسمع له صوت وإن كان خفيا قال إسماعيل وحركته كحركته فى البطن لايحكم له فيها بحياة قال عبدالوهاب وقد يتحرك المقتول وعارض هذا المازري وقال لا معنى لإنكار دلالة الرضاع على الحياة لأننا نعلم يقينا أنه محال بالعادة أن يرضع الميت وليس الرضاع من الأفعال التى تكون بين الطبيعة والإختيارية كما قال إبن الماجشون أن العطاس يكون من الريح والبول من إسترخاء المواسك (العضلات العاصرة) لان الرضاع لايكون إلا من القصد إليه والتشكك فى دلالته على الحياة يطرق إلى هدم قواعد ضرورية والصواب ماقاله إبن وهب وغيره أنه كالاستهلال بالصراخ.(٢٣)

مالم تكن حياة مستقرة فلا حياة :

ويقول الدكتور محمد سليمان الأشقر فى بحثه نهاية الحياة المقدم إلى ندوة الحياة الإنسانية فى الكويت (ولابد للحكم بموته من أن تنعدم كل أمارات الحياة ويذكرون ذلك فى استهلال المولود ليرث قالوا :لابد أن ينفصل حيا حياة مستقرة فلو مات بعد إنفصاله حيا حياة مستقرة فنصيبه لورثتة ويعلم استقرار حياته عند الحنابلة والشافعية إذا استهل صارخا أو عطس أو تثاءب أو مص الثدي أو تنفس وطال زمن تنفسه أو وجد منه مايدل على حياته كحركة طويلة ونحوها فلو لم تكن حياة مستقرة بل كالحركة اليسيرة أو الإختلاج والتنفس اليسير لم يرث لأنه لايعلم بذلك إستقرار حياته لاحتمال كونها كحركة المذبوح أو كما يقع للإنتشار من ضيق أو إستواء الملتوي (العذب الفائض فى الفرائض).ج٣ / ٩١ ...... إنتهى

تعريف الحياة المستقرة :

ويعرف بدر الدين الزركشي فى كتابه (المنثور من ا لقواعد) الحياة المستقرة بقوله (الحياة المستقرة هي أن تكون الروح فى الجسد ومعها الحركة الإختيارية دون الإضطرارية كما لو كان إنسان وأخرج الجاني أو حيوان مفترس حشوته وأبانها لايجب القصاص فى هذه الحالة وأما حياة عيش المذبوح فهي التى لايبقى معها إبصار ولا نطق ولا حركة إختيارية [٢٥] وقال الرملي فى نهاية المحتاج وإن أنهاه (أي المجني عليه) رجل إلى حركة مذبوح بأن لم يبق فيه إبصار ونطق وحركة اختيار وهي المستقرة التى يبقى معها الادراك ويقطع بموته بعد يوم او أيام ثم جنى عليه الآخر فالأول قاتل لأنه صيره إلى حالة الموت ومن ثم أعطي حكم الأموات مطلقا ويعزر الثاني لهتكه حرمة ميت.[٢٦]

ويعلق على تلك العبائر الدكتور محمد نعيم ياسين فيقول (وهذا الذى ذهب إليه الفقهاء فى هذه المسألة يشير إلى أنهم إعتبروا فقدان الإحساس والحركة الإختيارية علامات تورث غلبة الظن بوصول المجني عليه إلى مرحلة الموت وأن الحركة الضطرارية الصادرة من المجني عليه لاتعطى غلبة الظن ببقاء الروح فى الجسد إذا كانت وحدها ولم تقترن بأي نوع من الإحساس أو الحركة الاختيارية وإلا لجعلوا القصاص من نصيب الجاني الثاني إذ يكون فعله القاتل واردا على جسد فيه روح ولعلهم فى هذا تأثروا بما قرره علماء الطائفة الأولى أمثال إبن القيم والغزالي من أن الروح ترحل عن جسد صاحبها فى اللحظة التى يصبح فيها الجسد عاجز عن الإنفعال للروح بأي نوع من الاحساس والإختيار.[٢٧]

قد أجمع الفقهاء في عدم إعتبار حركة المذبوح بل لو أن حيوانا مفترسا أو شخصا قام بالإعتداء على آخر وأفقده النطق والإبصار والإحساس والإدراك ولم يبق منه إلا مايسمى حركة المذبوح ثم جاء آخر فأجهز عليه فإن القاتل هو الأول وإنما يعزر الثاني لإنتهاكه حرمة الميت فمهما كان قلبه ينبض وهو يتنفس ويتحرك إلا أن هذه الحركات إضطرارية فلا يحكم له فيها بحياة.

بل وصل بعض الفقهاء إلى ماهو أعجب وأغرب من ذلك فقد زعم إبن القاسم أن عمر رضي الله عنه لما طعن كان معدودا في الأموات وأنه لو مات له مورث لما ورثه وأنه لو قام رجل بالتدفيف على عمر فقتله لايعتبر الثاني قاتلا لأن القاتل هو الأول وهو أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة بن شعبة وقد إستدلوا على موت عمر بزعمهم ذاك أن الطبيب سقى عمر لبنا فخرج اللبن من الجرح ومعنى ذلك أن الطعنة كانت نافذة حتى وصلت إلى الأمعاء أو المعدة ومثل تلك الحالة لاتعيش في ذلك الزمان ورغم أن عمر كان يتكلم ويعهد وبقي ثلاثة أيام على ذلك إلا أن إبن القاسم إعتبره في عداد الأموات (٢٨) ولم يعتبر كلامه وإدراكه ومنطقه دليلا على الحياة باعتبار ماسيؤول إليه وهو الموت والحق أن ماذهب إليه إبن القاسم كان شططا ولم يقبله جمهور الفقهاء بل اعتبروا أن عمر كان لايزال حيا عندما كان يعهد ويتكلم ويدرك الأمور ولذا أمضوا وصيته. (٢٩)

مما سبق تبين الآتي بالنسبة إلى الروح:

١- أن دخول الروح إلى الجنين لايتم إلا بعد مرور فترة زمنية تكون أعضاء الجنين قد تكونت والقلب ينبض (منذ اليوم الثاني والعشرين منذ التلقيح) والدورة الدموية موجودة ومع هذا فقد أجمع الفقهاء وعلماء الإسلام أن الجنين قبل نفخ الروح بمثابة الجسد ولايحكم له فيها بالحياة الإنسانية التى بها الإحساس

والإدراك (وهي التى لاتظهر إلا بعد تكون الدماغ وإتصال المناطق المخية العليا بالمناطق السفلى وذلك لايكون إلا بعد مرور مائة وعشرين يوما منذ التلقيح كما أثبته الدكتور كورين فى بحثه الرائد الذى القاه فى مؤتمر أخلاقيات زرع الأعضاء المنعقد فى أتوابكندا فى ٢٠-٢٤ أغسطس ١٩٨٩م حيث ذكر أن الإتصالات والتشابكات SYNAPSIS بين المناطق المخية العليا والمناطق الأسفل منها لاتبدأ إلا بعد مرور الجنين بفترة مائة وعشرين يوما).

وحتى لو قلنا بفترة الإربعين التى وردت فى حديث حذيفة بن أسيد وفى هذه الفترة يبدأ جذع الدماغ بالعمل واعتبرنا ذلك علامة على بداية الحياة ونفخ الروح فإن ذلك لايغير من الحقيقة شيئا وهي أن الجنين يبقى فترة أربعين يوما لايعتبر فيه حيا حياة إنسانية .

إعجاز أحاديث المصطفى ﷺ :

وهذه الإكتشافات الحديثة تكون إعجاز النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب ففى حديث حذيفة بن أسيد الذى رواه مسلم يؤمر الملك بتشكيل كافة الأعضاء بما فيها الأعضاء التناسلية بعد الأربعين الأولى من عمر الجنين وفى هذه الفترة المعروفة لدى علماء الأجنة بفترة تكوين أو تخليق الأعضاء Organogencsis يبدأ جذع الدماغ فى التكون يبدأ أول نشاطه فى اليوم الثالث والأربعين وقد أمكن تسجيل نشاطه الكهربائي أما المناطق المخية العليا فتظل بدون نشاط وهي مثل اللمبة (المصباح) بدون كهرباء ولايتم توصيل الكهرباء إليها إلا بعد مرور مائة وعشرين يوما وآنذاك تعمل وبما أن المخ هو مركز الأحاسيس والإرادة والفكر والروية وهو ماأتفق عليه علماء الإسلام بإعطاء صفة الروح لأنها هي المدرك وهي المحاسب والمعاقب والمعاتب والمطاب فإن وجود هذه العلامة الفارقة العجيبة

وتطابق الطب الحديث مع ماجاء فى الأحاديث الصحيحة يجعل لهذه الأحاديث إعجازا وفهما عجيبا.

٢- تضافرت النصوص القرآنية والحديثية فى أن آدم عليه ا لسلام لم تنفخ فيه الروح إلا بعد أن إكتمل بناء جسده من الطين وإن إبليس اللعين كان يتعجب من خلقه ويصوت فيه قبل نفخ الروح ويقول (لأمر ماخلقت).

٣- أن أهم وظائف الروح هي العلم والإدراك : بقول الإمام الغزالي الروح هي المعنى الذى يدرك من الإنسان العلوم وآلام الغموم ولذات الأفراح والروح تؤثر فى البدن الإنساني وتتحكم فيه والأعضاء الآت للبدن فإذا استعصت الأعضاء على عمل الروح فإن تغادر البدن فكل الأعمال الإختيارية والإدراك والإحساس من عمل الروح والأبدان الآت للروح .

ولكن هذا لايعنى أن خروج الروح يستتبع فقدان كل حركة فى الجسم وموت كل خلية فيه فقد إتفق الفقهاء كما أسلفنا أن الجنين قبل نفخ الروح فيه كانت فيه حركة النمو والإغتذاء بل إن القلب ينبض ويعمل منذ اليوم الثاني والعشرين منذ التلقيح وتبدأ الدورة الدموية عملها منذ تلك اللحضة ومع هذا لم يقل أحد من علماء الإسلام أن الروح قد نفخت فى هذا الجنين فى هذه الفترة بل أجمعوا أو كادوا على أن نفخ الروح لايكون إلا بعد مرور مائة وعشرين يوما منذ بدء الحمل ولم يشذ من ذلك إلا فئة قليلة لم تحدد وقتا لنفخ الروح ولكنها أخذت بحديث حذيفة بن أسيد الذى رواه مسلم وحددث بالتالي بداية الحياة بعد مرور الأربعين الأولى.

وقد أسلفنا القول فى أن الفقهاء لم يحكموا بحياة الجنين حتى بعد مولده ورنفاصله حيا من أمة إلا إذا استهل صارخا أو ظهرت عليه أمارات الحياة ومنهم من لم يقبل التنفس مالم يستمر وقتا طويلا وكذلك لم يقبلوا الحركة دليلا على

الحياة بل ولا البول لأن ذلك يكون من إسترخاء المواسك (العضلات العاصرة) وبالغ بعضهم فى عدم قبول العطاس والرضاع دليلا على الحياة كما أسلفنا.

وأما حركة المذبوح أو من اعتدى عليه وحش أو إنسان حتى فقد الإدراك والنطق والبصر والاحساس فإن حركته لااعتبار لها عند القهاء واعتبروه ميتا رغم أن قلبه لايزال ينبض ودورته الدموية لاتزال كاملة ومعظم زعضاء جسمه لاتزال تعمل بل بالغ بعضهم مبالغة شديدة مثل إبن القاسم عندما زعم أن عمر رضي الله عنه بعد أن طعن أعتبر فى عداد الموتى رغم زن عمر رضى الله عنه كان يعهد ويتكلم وبقى على ذلك ثلاثة ايام كاملة وهو يحس ويدرك ولاشك أن من قال بذلك قد خرج عن الطور المعهود وجانب الصواب فعمر دون ريب كان حيا ولو عاش فى زمننا هذا لأمكن بكل يسر إنقاذ حياته بإذن الله تعالى وكم من حالات أشد بكثير من حالات عمر يمكن إنقاذها فقد يمكن إنقاذ الرئيس الأمريكي الأسبق ريجان بعد أن إخترقت الرصاصة صدره ووصلت إلى غشاء قلبه (التامور) وحطمت أجزاء من رئتيه ومع ذلك أمكن إنقاذه وحالته لاريب اشد عسر بكثير من حالة عمر رضى الله عنه.

٤- إتفق الفقهاء جميعا على أن حركة المذبوح ليست دليلا على الحياة وإن الحركات الإضطرارية (الأفعال الإنعكاسية من الجسم) التى لا إختيار فيها ليست أثرا من أثر الروح ورغم وجود هذه الحركة فإن من فقد كل إحساس وإدراك مع فقدان النطق والإرادة عند هؤلاء الفقهاء دليل على فقدان الحياة يقول الدكتور محمد نعيم ياسين فى بحثه نهاية الحياة الإنسانية فى ضوء إجتهادات الفقهاء تحت عنوان خلاصة تصور علماء الشريعة عن الروح وعلاقتها بالجسد[٣٠]

(إن الإنسان فى تصورهم جسد وروح ولايكتسب وضعية الإنسانية بواحد من العنصرين دون الآخر وان الجسد مسكن الروح فى هذه الدنيا طوال فترة

الحياة المقررة للإنسان وأن العلم والإدراك والحس والإختيار أهم وظائف الروح وأن الجسد الإنساني لايصدر عنه أي نشاط إختياري فى هذه الدنيا بغير أمر الروح وأن كل مايصدر عنه هو بتأثيرها الذى أودعه الله فيها وأن الموت معناه مفارقة الروح للجسد وأنه يحصل عنده صيرورة الجسد عاجزا عن إنفعال الروح وأن وجود اي نوع من الحس والإدراك والحركة الإختيارية يدل على بقاء الروح فى الجسد وغياب هذه المظاهر غيابا كاملا يدل على مفارقة الروح للجسد وأن مجرد وجود حركة إضطرارية لامعنى له سوى وجود بقايا الحياة المجردة عن معية الروح).

وفى موضع آخر من بحثه يقول الدكتور محمد نعيم ياسين (ويفهم من ذلك أن العلماء المسلمين يرون أن الحركة الإضطرارية التى لاإختيار فيها ليست آثرا من آثار الروح ومقتضى ماتقدم من تصورهم لوظائف الروح أن الحركة الإضطرارية الناشئة عن هذا النوع من الحياة ليس فيه دلالة على وجود الروح) ثم يلخص الباحث إلى محاولة الجمع مابين أقوال الاطباء والفقهاء من إتفاق وإختلاف الذى سنذكره فيما بعد عند الإنتهاء من تشخيص الموت وعلاماته عند الفريقين ومايهمنا هاهنا هو التأكيد على أن الفقهاء لم يجعلوا الحركة الإضطرارية دليلا على وجود ا لروح بل على العكس من ذلك كما أنهم لم يجعلوا إنتظام نظم القلب وضرباته ووجود الدورة الدموية فى الجنين دليلا على نفخ الروح فيه بل اعتبروا ذلك كله بمثابة النبات أو الحيوان وليس فيه اي دليل على نفخ الروح فى الجنين وقد أخبر المعصوم صلى الله عليه وسلم عن موعد هذا النفخ وأنه لايكون إلا بعد مرور الجنين بمراحل متعددة إبتداء من النطفة ومرورا بالعلقة والمضغة والعظام واللحكم الذى يكسوا العظام ووجود أمارات التخليق ووجود الأعضاء المختلفة من كبد وقلب ورئة وكلى ورغم أن الدورة الدموية

والقلب يبدأ عملهما مبكرا جدا (فى اليوم الثاني والعشرين منذالتلقيح) إلا أن الفقهاء لم يعيروا ذلك إهتماما لوجود النض واتفق جمهور الفقهاء وعلماء الشريعة والعلوم الدينية أن نفخ الروح لايكون إلا بعد وصول الجنين إلى اليوم العشرين بعد المائة.

وهذا دليل قوي فى عدم إعتبارهم للدورة الدوموية كدليل على وجود الروح إذ يمكن ان تكون هناك دورة دموية كاملة والقلب ينبض دون وجود الروح وهذا بالضبط مايقوله الأطباء حيث أن القلب يمكن أن يستمر فى النبض والدورة الدموية بمساعدة العقاقير والأجهزة وبوجود منفسة تقوم بعملية التنفس ولايعتبر الشخص فى تلك الحالة حيا بل هو ميت إذا مات دماغه بشروط معينة لابد مو توافرها فى تشخيص موت الدماغ.

علامات الموت وتشخيصه عند الفقهاء:

لقد قرر علماء الشرع أن الموت هو مفارقة الروح للجسد إلى ماأعد لها من عذاب أو نعيم حسب عملها فى هذه الدنيا وأن الموت هو إنتقال من دار إلى دار وليس عدما محضا فالروح باقية لكنها لم تعد تستطيع التصرف فى هذا الجسد والروح أمر غيبي لانستطيع أن ندرك كنهه قال تعالى ﴿ **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً** (٨٥) ﴾ [الإسراء]

قال الإمام الغزالي (الروح هي اللطيفة العالمة المدركة فى الإنسان وهو أمر رباني عجيب تعجز أكثر العقول والأفهام عن درك حقيقته) [٣١].

وقدجاء فى تفسير الإمام الشوكاني فى تفسير قوله تعالى (ويسألونك عن الروح) الآية وقد إختلف الناس عن المسئول عنه فقيل هو الروح المدبر للبدن الذى تكون به حياته وبهذا قال أكثر المفسرين قال الفراء الرح الذى يعيش به

الإنسان لن يخبر الله سبحانه به أحدا من خلقه ولم يعط علمه أحدا من عباده ... وإنتهى الإمام الشوكاني إلى أن الروح من جنس ماأستأثر الله بعلمه.

وقال الجنيد رحمه الله إن الروح شئ إستأثر الله بعلمه ولايجوز لأحد البحث عنه (أي ماهيته وكنهه) أكثر من أنه موجود وقال الشعراني (لم يبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم عن حقيقة الروح مع أنه سئل عنه فنمسك عن الحديث عنها أدبا) لهذا كله بحث الفقهاء عن العلامات التى تمكنهم من معرفة الموت وقد استدل الفقهاء على الموت ببعض الإمارات وببعض الأحاديث النبوية نذكرها كما جاءت فى بحث فضيلة الدكتور بكر أبو زيد رئيس مجمع الفقه الإسلامي بشئ من الإختصار[٣٢].

١ – عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :إن الروح إذا قبض أتبعه البصر (أخرجه مسلم).

٢ – عن شداد بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر فإن البصر يتبع الروح وقولوا خيرا فإنه يؤمن على مايقول أهل الميت (أخرجه أحمد فى مسنده)

علامات الموت وهي :

إنقطاع النفس واسترخاء القدمين وعدم إتنصابهما وانفصال الكفين وميل الأنف وامتداد جلدة الوجه وإنخساف الصدغين وتقلص خصيتيه إلى فوق مع تدلي الجلدة وبرودة البدن فإن حدث شك أو مات الشخص فجأة فعلى الشخص الإنتظار حتى تتبين العلامات قال الإمام النووي فى روضة الطالبين[٣٣] (فإن شك بأن لايكون به علة واحتمل أن يكون به سكتة أو ظهرت إمارات فزع أخر إلى اليقين بتغير الرائحة أو غيره).

(وفى حالات الموت بالسكتة والصعقة والخوف والسقوط ونحوها مما قد ينتج عنه الموت المفاجئ يطلب الفقهاء أن ينتظر بالميت إحتياطا حتى تظهر به العلامات المعتبرة في غير هذه الأحوال من استرخاء الرجلين وإنخساف الصدغين إلى آخره ليتحقق الموت). (٣٤)

ولاشك أن هذه العلامات ليست يقينية ماعدا توقف التنفس توقفا نهائيا لارجعة فيه ولذا إعترف الفقهاء أنفسهم إنهم كانوا يشخصون الموت فى حالات لم تمت بعد حتى قال إبن عابدين فى الحاشية (أن أكثر الذين يموتون بالسكتة يدفنون وهم أحياء لأنه يعسر إدراك الموت الحقيقي إلا على أفاضل الأطباء) (٣٥).

وقد نقلنا كلام فضيلة مفتى تونس العلامة الشيخ محمد الم ختار السلامي فى حكم الفقهاء على الجنين الذى لم يستهل صارخا وكيف زنهم إعتبروه ميتا وكم من ملايين الأطفال عبر ألف عام أو تزيد حكم عليهم الفقهاء بالموت لأنهم لم يستهلوا حياتهم صارخين بل إن بعضهم لم يعترف بالتنفس ولا بالعطاس ولا بالرضاع وإليك ماقال مرة أخرى (يقول خليل ولاسقط مالم يستهل صارخا ولو تحرك أو بال أو رضع) وزعم إبن القاسم أن عمر رضي الله عنه عندما طعنه أبو لؤلؤة المجوسي كان معدودا فى الأموات رغم انه كان يتكلم ويعهد ويدرك ويحس الآلام ... الخ

ولاشك أن علامات الفقهاء للموت ستؤدي إلى كارثة حقيقة إذا أخذنا بها ولاشك أن الآلاف سيحكم ع ليهم بالموت وهم أحياء حسب هذه التعريفات الفقهية للموت وقد أدت تعريفات الموت عند الفقهاء إلى دفن آلاف بل ملايين الاطفال الذين لم يستهلوا صارخين وهم أحياء كما أدت الى دفن الآف ومئات الآلاف من الأشخاص الذى أصيبوا بالسكتة وكما قال الفقيه إبن عابدين فإن

أكثر الذين يموتون بالسكتة يدفنون وهم أحياء ولهذا فإن تشخيص الموت لايترك للفقهاء ولعامة الناس وقد تنبهت الحكومات فى العالم أجمع إلى ذلك فأوكلت تحدد الحياة بدءا وأنتهاء إلى أهل الذكر فى هذا المجال وهم الأطباء وقال الله تعالى (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون).

ومن الخطورة بمكان أن نأخذ بهذه العلامات البسيطة التى كان الفقهاء يأخذون بها ويعتبرون علامة للموت مثل إسترخاء القدمين وإنفصال الكفين وميل الأنف وإمتداد جلدة الوجه وإنخساف الصدغين وتقلص الخصيتين إلى فوق مع تدلي الجلدة وبرودة البدن فهذه العلامات جميعا ليست علامة للموت بل إن توقف التنفس لديهم وهو علامة هامة للموت قد يكون عارضا ويمكن إنقاذ المصاب به وقد لايكون علامة للموت إلا إذا إستمر كافيا.

والغريب حقا أن الفقهاء لم يوضحوا كيفية الإستدلال على توقف التنفس كما أنهم لم يعرفوا أهمية الدورة الدموية ونبض القلب ولم يذكرها أحد منهم فى تعريفهم لعلامات الموت سوى ماذكره فضيلة القاضي بمحكمة قطر الشرعية الأولى الشيخ عبدالقادر العماري فى بحثه نهاية الحياة من أن بعض الفقهاء المتأخرين أعتبر جس العرق الذى بين الكعب والعرقوب وجس العرق فى الدبر[٣٦] وحتى هذه العلامات لاتعتبر علامة على الموت إذ أن المصاب ببعض أمراض الدوزة الدموية يفقد النبض من الشريان الموجود بين الكعب والعرقوب (الشريان القصبي الخلفي) (Posterior Tibial Artrey) ولم يكتف الفقهاء بذلك كله بل تحدثوا عن الموت حكما والموت تقديرا وقسموا الموت إلى حقيقي وهو إنعدام الحياة إما بالمعاينة (وهو ماتحدثنا عنه فيما سبق) أو بالسماع أو بالبينة وإلى حكمي هو أن يحكم القاضي بموت شخص مع إحتمال حياته ومثاله المفقود أو مع تيقن حياته ومثاله المرتد الذى فر إلى أرض الكفار أهل الحرب

فهؤلاء جميعا تعتد زوجاتهم عدة الموت ويجوز لهن الزواج وتقسم التركة بالنسبة للمفقود أما المرتد فلا يرثه أهله بل تأخذ الدولة ماله[٣٧].

والموت التقديري هو إلحاق الشخص بالموتى تقديرا وذلك فى الجنين الذى إنفصل بجناية على أمه وهي التى توجب الغزة (تقدر بخمسة فى المائة من دية الإنسان أو ٥٠ دينار ذهباً) بأن يضرب الشخص امرأة حاملا فتلقى جنينا فتجب الغرة وهي عبد أو أمه وتقدر بنصف عشر الدية الكاملة[٣٨].

أنواع حركة المذبوح:

وقد فرق الفقهاء بين من وصل إلى حركة المذبوح نتيجة عدوان أو افتراس وحش فإن هذا يحكم بموته وتسرى عليه أحكام الموت وتعتد زوجته وتقسم تركته ولو اعتدى عليه شخص آخر فذفف عليه وأجهز فلا يعتبر الثاني قاتلا بل الأول وإنما يحكم على الثاني بالتعزير لإمتهانه كرامة الميت .

فرق الفقهاء بين من وصل إلى حركة المذبوح نتيجة عدوان أو افتراس وبين من وصل إليها نتيجة مرض فإن من وصل إلى حركة المذبوح نتيجة مرض لاتسرى عليه أحكام الموت ولاتقسم تركته ولاتنكح زوجته ويلزم قاتله القصاص قال النووي فى المنهاج (ولو قتل مريضا فى النزع وعيشه عيش مذبوح وجب بقتله القصاص)[٣٩] قال الشارح لأنه قد يعيش بخلاف من وصل بالجناية إلى حركة المذبوح قال العلامة عميرة فى حاشيته على منهاج الطالبين (وعبارة الإمام (أي النووي) لو إنتهى إلى سكرات الموت وبدت إمارته وتغيرت أنفاسه لايحكم له بالموت بل يلزم قاتله القصاص[٤٠]

وقال الزركشي فى المنثور فى القواعد رن المريض لو إنتهى إلى سكرات الموت وبدت مخايلة لايحكم له بالموت حتى يجب القصاص على قاتله.[٤١]

تعليل الإختلاف فى الحكم :

ويقول الدكتور محمد نعيم ياسين فى تعليل هذا الإختلاف فى الحكم بين حالتين متماثلتين (والذى يظهر أن هذا الفرق الذى ذكره الزركشي بين الصورتين غير مؤثر فى إختلاف الحكم ويدل على ذلك ماصرح به نفسه وصرح به غيره من علماء الشافعية فيما نقلناه سابقا أن صاحب الفعل الأول لو كان حيوانا مفترسا وأخرج حشوة المقتول وأبانها فإن القتل لايضاف إلى أي صاحب فعل لاحق مهما كان وإضافة الفعل الأول إلى حيوان مفترس لايختلف من حيث النتيجة عن إضافته إلى أي حادث سماوي يوصل الشخص إلى النتيجة نفسها كإنهيار بيت عليه مثلا ونحو ذلك.

ولكن المعنى المعقول الذى يمكن أن يفرق بين الصورتين هو مدى التحقق من وصول الشخص إلى الحياة غير المستقرة التى يتيقن من عدم إمكانية إنعكاسها إلى حياة مستقرة ومظاهر النزع فى عهد أولئك الفقهاء لم تكن كافية لتغليب الظن فضلا عن التيقن على أن المريض قد إنتقل فعلا إلى مرحلة عيش المذبوح كما سموه بدليل أن حالات كثيرة يوصف فيها الشخص بأنه وصل إلى حالة النزع الاخير ثم يتجاوزها ويعيش إلى ماشاء الله.

وإذا كان هذا هو الفرق الحقيقي بين الصورتين السابقتين فإنه لايتؤثر على فهمنا السابق لموقف الفقهاء من تحديد زمن الوفاة فى مسألة الإشتراك على التتابع فى جريمة القتل بل يؤيده[٤٢] إنتهى.

ومقتضى كلام الدكتور محمد نعيم ياسين أنه لافرق بين من وصل إلى حركة المذبوح نتيجة إفتراس وحش أو إعتداء إنسان أو حادث سيارة أو هدم أو غيرها من الحوادث أو نزف فى الدماغ لأي سبب إذا أمكن التيقن من التشخيص وأن المصاب قد وصل فعلا إلى المذبوح وهو من فقد الإدراك والنطق والإحساس

والإبصار ولم تعد له حياة مستقرة وإن كان قلبه ينبض والدم يجول فى عروقه وكثير من أعضائه لايزال يعمل بل لايزال يتنفس بدون منفسه ولا إله..

فإذا كان الفقهاء قد حكموا على مثل هذا الشخص بالموت وهو مالا يجرؤ الأطباء علي فعله فإن تشخيص موت الدماغ بمواصفات الأطباء اليوم أشد بكثير من مواصفات الفقهاء فى تعريف الحياة غير المستقرة وحركة المذبوح وماشاكل ذلك.

مفهوم الموت عند الأطباء :

لاشك أن الروح أمر من أمور الغيب قال تعالى ﴿ **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً** ﴿٨٥﴾ ﴾ [الإسراء] وبما إن الأطباء مثل غيرهم من البشر لايعرفون شيئا عن كنه الروح فإنه بالتالي لايستطيعون أن يفهموا حقيقة الموت فإن الذى لايعرف سر الحياة لايعرف سر الموت كما أشار إلى ذلك الإمام الغزالي.

ويعرف الفقهاء كما أسلفنا الموت بأنه مفارقة الروح للجسد وبما أن الأطباء لايستطيعون أن يدركوا من أمر الروح شيئا سوى ماتدلهم عليه النصوص أو إجتهادات الفقهاء فإنهم مثل الفقهاء إتخذوا علامات تدل على الموت ولاشك أن علامات الموت عند الأطباء أدق وأصدق من تلك العلامات التى إتخذها الفقهاء والتى وقفنا عندها طويلا وأوضحنا مدى الإضطراب وعدم الوثوق فيها حيث يشخصون ويعتبرون الإنسان ميتا وهو لايزال حيا نتيجة قصور معلومات زمنهم فى هذا الباب .

والموت عند الأطباء هو نهاية الحياة فى البدن الإنساني ولايعني ذلك موت كل خلية فيه وقد جاء فى تقرير الإجتماع العالمي الثاني والعشرين للأطباء المنعقد

فى سيدني فى أستراليا عام ١٩٦٨م إن الموت عملية متدرجة على مستوى الخلايا وأن الأنسجة تختلف فى مدى قدرتها على تحمل إنقطاع الأوكسجين (بحيث تموت خلايا الدماغ بعد أربع دقائق فقط من إنقطاع التروية الدموية بينما يمكث الجلد والقرنية والعظام فترة تتراوح مابين إثنا عشر واربعة وعشرين ساعة بدون تبريد كما يمكن تبريد الخلايا والأنسجة وإبقائها حية لمدة طويلة فيمكن مثلا تبريد الحيوانات المنوية وإبقائها حية عشرات السنين وكذلك اللقيحة والخلايا المولدة لليفين (Fibpoblasts) ولكن الموت ليس مجرد موت خلايا أو الإحتفاظ بها حية فى ظروف معينة وإنما هو موت الانسان ككل وبالتالى عدم القدرة على الاحتفاظ بخلايا جسمه حيه وهي نقطة اللاعودة مهما بذل الأطباء من محاولات الإنقاذ والإسعاف وسير الجسم فى طريق التحلل والإنتهاء[٤٣] .

ويعرف قاموس أو كسفورد الموت بطريقتين عملية الموت (الإحتضار) أو أت الشخص قد مات فعلا[٤٣] ومن المعلوم أن كثيرا من خلايا الميت وأنسجته تبقى حية لفترة محدودة بعد موت الشخص ككل وقد لاحظ الأوروبيون منذ أزمنة طويلة نمو الشعر بعد الوفاة (يحلقون شعر الميت ويلبسونه أفضل ثيابه ويبقى اياما قبل دفنه) كما أنهم قد لاحضوا استطالة أظافره بعد قلمها كما أن العظم والأوعية الدموية يمكن زرعها فى شخص آخر بعد موت الشخص بثمان وأربعين ساعة (دون تبريد) ويبقى الجلد والقرنية صالحة للزراعة لمدة ٢٤ ساعة (كذلك بدون تبريد) وهذا يعني ببساطة أنها لاتزال حية وتستطيع العمل[٤٤] .

ويقول الدكتور عصام الشربيني فى بحثه المقدم إلى ندوة الحياة الإنسانية إن الموت ليس نقطة واحدة أو خطا رفيعا ولكنه عمليه لها إمتداد يطول أو يقصر والناس من قديم يعرفون أن فلانا دخل مرحلة الموت أو بدأ عملية الموت أو فى حالة الإحتضار وتتحدث كتب السنة عما يسن عند الإحتضار وربما كان اللفظ

مأخوذاً مما فى الكتاب الكريم ﴿ **أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ** ﴿١٣٣﴾ ﴾ [البقرة] وقوله تعالى ﴿ **كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ** ﴿١٨٠﴾ ﴾ [البقرة] ثم يقول فالجسم مجموعة من الخلايا والاعضاء والأجهزة تقوم كل منها بوظيفتها ولها متطلبات لأداء هذه الوظائف من غذاء أو طاقة أو وسط يحيط فى توازن دقيق ويعتمد كل منها فى ذلك على الآخر فإذا إختلت وظيفة عضو أثر ذلك على أداء الأعضاء الأخرى لوظائفها بدرجات متفاوتة كما فى تشبيه الرسول صلى الله عليه وسلم للمؤمنين بالجسد : إذا إشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى أخرجه مسلم والخلل إذا لم يتوقف تداعى إليه عضو بعد عضو حتى يحدث الموت.[(٤٥)]

والغريب حقا أن الفقهاء وعلماء الدين عندما حددوا الموت بخروج الروح من البدن ومفارقتها له جعلوا من صفات ذلك فقدان القدرة على الإدراك والإحساس والنطق والحركة الذاتية وإن بقى الشخص يتنفس أو يجول الدم فى عروقه وينبض قلبه وذلك فيما أسموه حركة المذبوح واعتبروا ذلك الشخص ميتا وتسرى عليه أحكام الموت إذا كان سبب وصوله لحركة المذبوح إعتداء شخص على حياته أو إفتراس وحش أو حادث (سماوي) مثل هدم أو سقوط فى حفرة أو سقوط أو حادث مروري والعجيب حقا أو يقوم الاستاذ الدكتور كريستوفر باليس (Christopher Pallis) فى كتابه أبجديات موت جذع الدماغ بتعريف الموت بأنه فقدان الإدراك والإحساس والقدرة على الحركة الإرادية بالإضافة إلى فقدان تام لا رجعة فيه للقدرة على التنفس[(٤٦)] ولاشك أن تعريف الدكتور باليس أدق وأضبط فى هذه الناحية من تعريفات فقهاءنا الأجلاء إذ أنهم أهملوا فى هذه النقطة موضوع النفس والتنفس فى مع أنهم إنتبهوا له فى مواضع أخرى حتى قال

بعضهم أن النفس هي النفس وهي النسيم الداخل والخارج من الرئتين (ذكره إبن القيم فى كتابه الروح).

ولاشك أن الجمع بين التعريفين هو الصواب وهو فقدان الإدراك والإحساس والإرادة والحركة الذاتية بالإضافة إلى فقدان القدرة على التنفس وينبغي أن يكون كلاهما قد فقد إلى غير رجعة.

علامات الموت عند الأطباء :

يعتبر توقف التنفس والقلب والدورة الدموية توقفا لا رجعة فيه علامة هامة وأساسية وفارقة بين الموت والحياة وبما أن القلب يضخ الدم المحتوى على الأوكسجين (الذى سماه القدماء الروح الحيواني والبخار الذى تنضجه حرارة القلب)[٤٧] إلى كل خلية فى الجسم فإن توقف القلب والدورة الدموية يعني موت جميع خلايا الجسم ولاتموت هذه الخلايا دفعة واحدة بل بالتدريج وأولها موتا خلايا الدماغ التى تموت بعد إنقطاع التروية الدموية عنها بأربع دقائق فقط وتوقف القلب وحده دون توقف الدورة الدموية لا يعني الموت

ولكي نزيد هذا المفهوم وضوحا فإن توقف القلب فى العمليات الجراحية التى تجرى للقلب (عمليات القلب المفتوح) لاتعني أن هذا الشخص قد مات رغم أن قلبه يوقف اثناء العملية لمدة ساعتين أو أكثر والسبب هو أن وظيفة القلب تقوم بها مضخة تضخ الدم الذى يتجمع من الوريد الأجوف السفلى والوريد الأجوف العلوي بعد أن يمر فى جهاز يقوم بوظيفة الرئة ثم يعاد إلى الشريان الأورطي الذى بدوره يوزع الدم على بقية أعضاء الجسم وفى هذه الحالات رغم أن القلب متوقف والتنفس متوقف إلا أن الشخص حي بكل تأكيد وذلك لأن الدورة الدموية لم تتوقف ولو لثوان معدودة والدماغ يتلقى التروية

الدموية دون إنقطاع ووظيفة الرئتين تقوم بها آلة أخرى تأخذ ثاني أكسيد الكربون من الدوم وتعطيه الأوكسجين وهذا المثال يوضح ان القلب رغم أهميته البالغة للإنسان إلا أنه يمكن الإستغناء عنه لمدة ساعتين أو ثلاث بواسطة آلة تقوم مقامه وكذلك الرئتين ويمكن كذلك إستبدال هذا القلب التالف بقلب شخص آخر (توفي دماغيا) أو حتى بقلب حيوان آخر ولولا عمليات الرفض للجسم الغريب لأمكن استخدام القلوب من الحيوانات لزرعها فى الإنسان ولكن عمليات الرفض للجسم الشديدة تجعل هذه العملية محفوفة بالمخاطر وهناك تجارب متعددة على قلوب الحيوانات (وبالذات الخنزير) ومحاولة تغيير جهازها المناعي بتطعيمها بجينات إنسانية وسيتضح مدى نجاح أو فشل هذه التجارب فى خلال السنوات القليلة القادمة.

لهذا ينبغي أن ندرك أنه حتى فى الحالات التى يعلن فيها الموت بسبب توقف القلب والدورة الدموية والتنفس إلا أن السبب الأول فى الوفاة هو إنقطاع التروية الدموية عن الدماغ لهذا إذا أمكن مواصلة التروية الدموية للدماغ حتى مع توقف القلب فإن هذا الشخص يعتبر حيا ولكن العكس غير صحيح اي إذا تهشم الدماغ وبالذات جذع الدماغ الذى فيه المراكز الحيوية (اليقظة، التنفس، التحكم فى الدورة الدموية) ومات موتا لارجعة فيها فإن الإنسان يعتبر ميتا رغم أن قلبه لايزال ينبض بمساعدة العقاقير وبعض الأجهزة وتنفسه لايزال مستمرا بواسطة المنفسة (الأله) وهذا هو بالضبط مانعبر عنه بموت الدماغ.

موت الدماغ :

إن موت الدماغ هو موت الدماغ بما فيه المراكز الحيوية الهامة جدا والواقعة فى جذع الدماغ فإذا ماتت هذه المناطق فإن الإنسان يعتبر ميتا لأن تنفسة

بواسطة الآلة (المنفسه) مهما استمر يعتبر لاقيمة له ولا يعطي الحياة للإنسان وكذلك استمرار النبض من القلب بل وتدفق الدم فى الشرايين والأوردة (ماعدا الدماغ) لايعتبر علامة على الحياة طالما أن الدماغ قد توقفت حياته ودورته الدموية توقفا تاما لارجعة فيه.

وهذا يشبه تماما مايحدث عندما تقوم الدولة بتنفيذ حكم الله فى القصاص أو قتل المفسدين فى الإرض من مهربي وتجار المخدوات فى هذه الحالة يضرب السياف العنق فتتوقف الدورة الدموية عن الدماغ ويموت الدماغ خلال دقائق معدودة (ثلاث إلى أربع دقائق) بينما يبقى القلب يضخ الدم لمدة ١٥ إلى ٢٠ دقيقة ويتحرك المذبوح وهو أمر نشاهده عند ذبح الدجاجة أو الخروف ولكن هذه الحركة ليست بذاتها دليلا على الحياة طالما أن الدماغ قد مات والأمر ذاته يحدث فى الشنق فعندما يشنق الإنسان تتوقف الدورة الدموية من الدماغ بينما يستمر القلب فى الضخ لعدة دقائق قد تبلغ ربع ساعة إلى ثلث ساعة وفى هذه الفترة لاشك أن هذا الشخص قد مات رغم أن قلبه لايزال ينبض وذلك لأن الدورة الدموية قد إنقطعت عن الدماغ وقد مات الدماغ بالعفل.

أسباب موت الدماغ :

إن أهم أسباب موت الدماغ تتلخص فى الآتي:

١- إصابات الدماغ بسببب الحوادث وأهمها حوادث المرور وهذه الحوادث تمثل خمسين بالمئة من جميع حالات موت الدماغ وفى المملكة العربية السعودية تمثل حوادث المرور ٦٠ بالمئة من جميع وفيات الدماغ وتعتبر حوادث المرور فى المملكة ومنطقة الخليج صاحبة الرقم الأعلى فى العالم وتبلغ عشرة أضعاف ماهو موجود فى الولايات المتحدة بالنسبة لكل مائة الف من السكان وفى عام

١٩٩٤م وعام ١٩٩٥م توفى فى السعودية فى كل واحدة منهما أكثر من (٣٧٠٠) (ثلاثة آلاف وسبعمائة شخص) أغلبيتهم المطلقة كانت تحت سن الأربعين (أكثر من ٧٥ بالمئة من جميع الحالات) كما أصيب فى حوادث المرور إصابات بالغة أدت إلى دخول المستشفى أكثر من خمسة وثلاثين ألف شخص فى كل عام وهذه أرقام مرعبة جدا جدا جدا وتسبب الإعاقة وإضاعة أثمن وأغلى ثروة لدى الأمة وهي الشباب.

إن هذه الإصابات المروعة ينبغي أن تواجه بحزم ومعالجة جذرية لأسباب هذه الإصابات وأهمها السرعة الجنونية وعدم إستخدام حزام الأمان والاستهتار وقطع الإشارات الضوئية .. الخ .. ولابد من عقوبات زاجرة رادعة حتى يمكن أن نخفض هذا النزيف فى قدرات الأمة وفى شبابها وفى ثروتها.

٢– نزف داخلي بالدماغ بمختلف إسبابه وهو يمثل حوالي ٢٠ بالمئة من جميع حالات موت الدماغ.

٣– أورام الدماغ والتهاب الدماغ وخراج الدماغ والسحايا وتمثل حوالي ٢٠ بالمئة من حالات موت الدماغ.

نكرر القول بأن أهم سبب لموت الدماغ هو حوادث السيارات وللأسف فإن أغلبية المصابين هم من الشباب زهرة هذه الأمة وأهم مصادر ثروتها.

تشخيص موت الدماغ :

يتم تشخيص موت الدماغ حسب الشروط الطبية المعتبرة وأهمها :

١– وجود شخص مغمى عليه إغماء كاملا.

٢– لايتنفس إلا بواسطة جهاز المنفسة.

٣- تشخيص لسبب هذا الإغماء يوضح إصابة أو مرض فى جذع الدماغ أو فى كل الدماغ.

٤- عدم وجود اسباب تؤدي إلى الإغماء المؤقت مثل تعاطي العقاقير أو الكحول أو إنخفاض شديد فى درجة حرارة الجسم أو حالات سكر شديد أو إنخفاض شديد فى سكر الدم أو غير ذلك من الأسباب الطبية المعروفة التى يمكن معالجتها.

٥- ثبوت الفحوصات الطبية التى تدل على موت جذع الدماغ وتتمثل :

(أ) عدم وجود الأفعال المنعكسة من جذع الدماغ.

(ب) عدم وجود تنفس بعد إيقاف المنفسة لمدة عشر دقائق بشروط معينة منها إستمرار دخول الأكسجين بواسطة إنبوب يدخل إلى القصبة الهوائية ومنها إلى الرئتين وارتفاع نسبة ثاني أكسيد الكربون فى الدم إلى حد معين (أكثر من ٥٠ مم من الزئبق فى الشريان).

٦- فحوصات تأكيدية مثل رسم المح الكهربي EEG وعدم وجود اي ذبذبة فيه أو عدم وجود دورة بالدماغ بعد تصوير شرايين الدماغ أو بفحص المواد المشعة أو غيرها من الفحوصات الحديثة.

٧- ينبغي أن يعاد الفحص مرة أخرى بعد مرور فترة زمنية تختلف حسب الحالة وحسب عمر المصاب وهي تتراوح مابين ست ساعات للباغلين وثمان واربعون ساعة (للأطفال أقل من شهر).

ماذا بعد تشخيص موت الدماغ:

إذا تم التشخيص والتأكد منه بواسطة الفريق الطبي المختص يتم إبلاغ المركز السعودي لزراعة الاعضاء كما يتم إبلاغ أهل المصاب يحاول فريق المركز

السعودي لزراعة الاعضاء التفاهم مع الأهل فى ان يأذنوا بإستقطاع بعض الأعضاء الحيوية من متوفاهم لينفذوا بذلك مرضى أو شكوا على حافة الخطر وأحدق بهم فإذا أنذن الأهل بذلك يتم استقطاع الأعضاء الحيوية مثل القلب الكلي الكبد وتزرع كل واحدة منها فى شحص معين يعاني من مرض خطير وفشل لوظفة ذلك العضو.

قد استطاعت المملكة العربية السعودية أن تكون سباقة فى هذا المجال حيث تم حتى نهاية عام ١٩٩٦م زرع ٨١٤ كلية من متوفين دماغيا كما تم زرع ٦٩ قلبا و١١٠ صماما قلبيا و١٢٢ كبدا وأربع حالات زرع بنكرياس وخمس حالات زرع رئة

إما إذا رفض الأهل الموافقة على التبرع فإن الأطباء ينبغي أن يوقفوا المنفسه وفى خلال ثلاث دقائق على الاكثر يتوقف القلب والدورة الدموية وقد أفتى مجمع الفقه الإسلامي فى دورته الثالثة المنعقدة فى عمان- الأردن- ١٤٠٧هـ/١٩٨٦ حيث قرر المجمع أن الشخص يعتبر ميتا إذا تبينت فى إحدى العلامتين التاليتين :

١- إذا توقف قلبه وتنفسه توقفا تاما وحكم الأطباء بأن هذا التوقف لارجعة فيه.

٢- إذا تعطلت جميع وظائف دماغه تعطلا نهائيا وحكم الأطباء الاختصاصيون الخبراء بأن هذا التعطل لارجعة فيه وأخذ دماغه فى التحلل.

وفى هذه الحالة يسوغ رفع أجهزة الإنعاش المركبة على الشخص وإن كان بعض الأعضاء لايزال يعمل آليا بفعل الأجهزة المركبة وقد وافق المجمع الفقهى لرابطة العالم الإسلامي فى دورته العاشرة المنعقدة بمكة المكرمة (١٤٠٨هـ) على رفع أجهزة الإنعاش وإيقافها متى تبين بالفحوصات الطبية المؤكدة من قبل

المختصين بأن هذا الشخص قد مات دماغيا .

وبهذه الفتاوي ظهر عهد جديد فى ميدان الطب وهو تعريف موت الدماغ طبيا وبداية قبول هذا المفهوم شرعيا ومن ثم إنفتح باب زراعة الإعضاء من المتوفين دماغيا وامكن إنقاذ مئات المرضى الذين يعانون من فشل نهائى لأعضائهم الحيوية الهامة وبالتالي تم إنقاذهم بإذن الله تعالى ثم بفضل التقدم الطبي من موت محقق .

المـراجـــع :

(١) احياء علوم الدين باب حقيقة الموت ج٤ / ٣٩٤-٤٩٤ .

(٢) أبن القيم :الروح ص٣٤ .

(٣) محمد بن محمد الغزالي : احياء علوم الدين ج٤ /٤٩٣-٤٩٥ .

(٤) كما ينقل عنه الامام ابن القيم فى كتابه الروح .

(٥) المصدر السابق .

(٦) مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدورة الثالثة ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م مجلد ٣ج٢ /٥٢٩-٥٤١- الشيخ بكر ابو زيد .

(٧) أحياء علوم الدين ج/ ٤٦١ .

(٨) أخرجه البخاري فى صحيحه (كتاب المغازي) بن ماجه فى سننه وأحمد فى مسنده .

(٩) الروح لأبن القيم ص١٨٠ .

(١٠) الروح ص ١٨٤ .

(١١) المصدر السابق (أخرجه الشيخان) .

(١٢) الروح ص ٤٦ .

(١٣) أبن رجب الحنبلي جامع العلوم والحكم ص٤٦ (دار المعرفة بيروت) .

(١٤) ابن القيم : التبيان في أقسام القرآن ص ٢٥٥ .

(١٥) أبن حجر العسقلاني : فتح البارئ شرح صحيح البخاري كتاب القدرج ج١١ / ٤٨٢ .

(١٦) اخرجه أبو داوود ج٣ / ٨٣ والبيهقي ج٦ / ٢٥٧ .

(١٧) أخرجه ابن ماجه حديث رقم ٢٧٥١ .

(١٨) الموسوعة الفقهية وزارة الاوقاف الكويت الطبعة الثانية ١٩٨٣ج٣ / ٦٦ .

(١٩) وهو أيضا قول الأمام مالك .

(٢٠) يسمى هذا المفهوم المخالفة عند علماء الاصول .

(٢١) المقصود بالحركة هنا الحركات الاضطرارية مثل حركة الذبوح أو غيرها من الحركات الانعكاسية والتى قد تحدث حتى فى حالات موت وتعرف بالأفعال الانعكاسية الشوكية .

(٢٢) المغني لابن قدامه ج٧ / ١٩٧–٢٠٠ .

(٢٣) محمد المختار السلامي الانعاش مجلة مجمع الفقه الإسلامي والدورة الثالثة ١٤٠٨ / ١٩٨٧م مجلد ٣ ج٢ / ٦٨٥ .

(٢٤) محمد سليمان الأشقر نهاية الحياة، ندوة الحياة الانسانية والمنشور أيضا فى مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدورة الثالثة ٦٩٤ مجلد ٣ ج٢ / ٦٦٢ .

(٢٥) بدر الدين الزركشي : المنشور فى القواعد ج٢ / ١٠٥ .

(٢٦) الرملي : نهاية المحتاج ج٧ / ١٦,١٥ نقلا عن عن د. محمد نعيم ياسين : نهاية الحياة الانسانية فى ضوء اجتهادات علماء المسلمين، ندوة الحياة الانسانية الكويت والمنشورة أيضا فى مجلة مجمع الفقه الإسلامي مجلد ٣ج / ٢ ص ٦٣٥-٦٦٠ .

(٢٧) المصدر السابق.

(٢٨) مفتى تونس الشيخ محمد المختار السلامي : مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدورة الثالثة ١٩٨٧مجلد ٣،ج٢ -٦٨٥-٦٩٤ .

(٢٩) الزركشي : المنشور فى القواعد ج٢ / ١٠٥ ، نشر وزارة الاوقاف ، الكويت الطبعة الاولى ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م

(٣٠) د. محمد نعيم ياسين : نهاية الحياة الانسانية فى ضوء اجتهادات الفقهاء : ندوة الحياة الانسانية بدايتها ونهايتها منشوره ايضا في مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد الثالث ج٢ / ٦٣٥-٦٦٠

(٣١) الاحياء ج٣ / ١٤

(٣٢) الشيخ بكر ابو زيد الانعاش وحقيقة الوفاه بين الفقهاء والاطباء مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدورة الثالثة مجلد ٣،ج٢ / ٥٢٩-٥٤١ .

(٣٣) روضة الطالبين للأمام النووي ج٢ / ٩٨

(٣٤) د. محمد الاشقر : نهاية الحياة (ندوة الحياة الانسانية بدايتها ونهايتها) ومنشورة ايضا فى مجلة مجمع الفقه الإسلامي مجلد ٣،ج٢ : ٦٦١-٦٧١ .

(٣٥) حاشية ابن عابدين ج١ / ٥٧٢ .

(٣٦) ندوة الحياة الانسانية وهي منشورة في مجلة مجمع الفقه الإسلامي مجلد ٣ / ج٢–١٨٩–٧٢١ .

(٣٧) د. وهبه الزحيلي الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر ، بيروت الطبعة الثانية ١٩٨٩ج٢ / ٢٥٣ .

(٣٨) المصدر السابق .

(٣٩) منهاج الطالبين للنووي ج٤ / ١٠٣,١٠٤

(٤٠) المصدر السابق .

(٤١) بدر الدين الزركشي : المنثور فى القواعد ج٢ / ١٠٦

(٤٢) د. محمد نعيم ياسين : نهاية الحياة الانسانية فى ضوء اجتهادات الفقهاء : ندوة الحياة الانسانية والمنشورة ايضا فى مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد الثالث ج٢ / ٦٢٥–١٠٦ .

(٤٣) PAllisC ABC of frain stem Death 1983 REappraising DeATh 1-4

(٤٤) المصدر السابق .

(٤٥) د. عصام الشربيني : الموت والحياة بين الاطباء والفقهاء ، ندوة الحياة الانسانية ، الكويت، ومنشورة ايضا فى مجلة مجمع الفقه الإسلامي ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م العدد ج٢ / ٥٧٣ / ٥٨٧ .

(٤٦) مصدر رقم ٤٣ .

(٤٧) انظر تفاصيل ذلك فى كتابي : موت القلب أو موت الدماغ الدوار السعودية جدة ١٩٨٦م فصل الروح ٣٧–٥٧ .